اعلامه بما روى مجردا أجيز والمنع له تأيدا

يعني ان اعلام الشيخ للطالب بما روى اى بأن الحديث او الكتاب سمعه من فلان أو رواه عنه حال كون ذلك الاعلام مجردا عن اجازة اجازه كثير من المحدثين والفقهاء والاصوليين واليه ذهب ابن حبيب من المالكية والقول بمنع الرواية به تأييد بالبناء للفاعل اى قواه الغزالي بالاقتصار عليه وعدم ذكر غيره لعله لا يجيز الرواية لمثل يعوفه فيه وان سمعه ولأنه كالشاهد اذا ذكر شهادته في غير مجلس الحكم فلا يتحملها من سمعها دون اذن

ومن اجاز اطلق الجوازا وبين ما تناظرا قد مازا

يعني ان من قال بجواز الرواية بمجرد الاعلام اطلق في ذلك الجواز فلم يقتصر على جواز الرواية بمجرد الاعلام بل لو قال له هذا روايتي لكني لا ترده عني اولا اجيزه لك لم يضره ذلك فيجوز ان يرويه عنه وصححه عياض وقال لا يقتضي النظر سواه لأن منعه لا لعلة ولا لريبة في الحديث لا يؤثر وقد فرق عياض بين المتناظرين اى المتشابهين اللذين هما الرواية والشهادة بأن الشهادة على الشهادة لا تصح من غير اشهاد عليها الا اذا اسمعه يؤديها عند الحاكم ففيه خلاف والمشهور من مذهب مالك الجواز والحديث

من السماع

عن السماع والقراءة لا يحتاج فيه لاذن باتفاق وايضا فان شهادة مفترقة مع الرواية في كثير من الوجوه وهذا في الرواية بأعلام الشيخ أما العمل بما اخبره الشيخ انه سماعه فواجب اذا صح اسناده كما حكاه عياض عن محققي الأصوليين والى ذلك الاشارة بقولنا

ولا خلاف في وجوب العمل بها اذا اصح لدى المحصل

اى اذا صح اسناده والمحصل بكسر الصاد عند المحقق من اصحاب الاصول فانهم لا يختلفون في وجوب العمل بها

(السابع والثامن الوصية والوجادة) الوجادة بكسر الواو مصدر لوجد يوله غير مسموع من العرب يستعمله المؤلفون فيما أخذ من العلم من صحيفة من غير سماع ولا أجازة ولا مناولة مأخوذ من تفريق العرب بين مصادر وجد للتمييز بين معانيها المختلفة يقولون وجد ضالته كوعد وجدانا ومطلوبه وجودا وفي الغضب موجدة وجدة وفي الغنى وجد بضم فسكون واجدا بكسر الهمزة وجدة وفي الحب وجدا بالفتح فسكون الى غير ذلك

وفي الوصية ملوت أو سفر بلا أجازة خلاف قد ظهر

يعني انهم اختلفوا فيما اذا أوصى الراوي بكتاب يرويه عند سفره أو موته لمعين بلا أجازة هل له ان يرويه عنه بتلك الوصية ام لا وقال

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)